فمصير الوطن –وطن الإسلام أم وطن العراق؟ م.هـ– وحقوق المواطنين وحاجاته الملحة لها وجود مادي محسوس ملموس قضايا الساعة محددة للناس وهي بإختصار وطنية! تحرُّرُهم من السيطرة الأجنبية وهي سياسية، حيث خلاصهم من الحكم الدكتاتوري الإستبدادي. وإجتماعية هي إنقاذهم من الإستغلال والجور. وإقتصادية هي إبعاد خطر الجوع والفقر والتشرد عنهم. وثقافية حيث تحريرهم من الجهالة والأُمية والبعد الذاتي والإنحراف الثقافي. وأخيراً هي قضية حضارية عامة جعلت المجتمع الإسلامي –العراقي م.هـ– يتفاعل مع روح العصر والنظام العالمي والإقليمي والتطورات المستجدة، سواء من النواحي العملية الصناعية أو السياسية الخارجية.

ونكرر السؤال عن موقف ودور المسلمين –وليس الإسلام م.هـ– من هذه القضايا اليومية الملحة.

هذه القضايا والمسائل تكاد تكون مصيرية وغيرها كثير. هي التي أدت الى أن يغيب عن العقل المسلم وذهنه كثير من الحقائق والمسائل الإسلامية المتطورة، وإهمال جانب كبير من تراثنا الحقيقي في «السياسة الشرعية» وأساليب إدارة المجتمع وحكم الدولة، التي تؤكد على المباديء السياسية العامة في إدارة الدولة.

وعلى القضايا الإدارية المتطورة وإدارة الحكم على أساس نظام الولايات الإسلامي، الذي هو أوسع وأشمل وأكثر تقدماً من جميع النظم اللامركزية المتطورة والمعاصرة ومنها النظم اللامركزية السياسية «الفيدرالية»، فضلاً عما فيه من التركيز على تطبيق مباديء وقيم أساسية لإحترام وضمان حقوق الإنسان وحرياته والحقوق المشروعة للجماعات والقوميات المتميزة في الدولة، يضاف إلى ذلك إحترامه الشديد للجماعات غير المسلمة في الدولة.

كما ان علم «السياسة الشرعية» في الإسلام موضوعه «النظم والقوانين التي تتطلبها شؤون الدولة من حيث مطابقتها لأصول الدين وتحقيقها مصالح الناس وحاجاتهم... وغايته الوصول إلى تدبير شؤون الدولة الإسلامية بنظم من دينها، والإبانة عن كفاية الإسلام العادلة وتقبله رعاية مصالح الناس في مختلف العصور والبلدان»[١].

ولكن أدى تراكم غبار الزمان وحملات المدنية الغربية إلى إختفاء كثير من الجوانب الحياتية للإسلام والمعارف الإسلامية حتى بالنسبة للمسلمين أنفسهم «فحرمت فئة كبيرة منهم من ينبوع الوعي الخالد»[٢] وفضلاً عن إغفال قاعدة «المصالح المرسلة في التشريع وإلغاء إعتبار القرائن والأمارات في القضاء وإلتزام طرائق خاصة للوصول الى الحق وتنفيذه ظهر الفقه الإسلامي بمظهر القاصر عن تدبير شؤون الدولة...»[٣].

أعيد القول أن الإسلام هو دين عقيدة، فلسفة، يتضمن المباديء والقواعد العامة –غير التفصيلية–

١- الشيخ الكبير عبدالوهاب خلاف، السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، القاهرة، ١٩٧٧، ص٥ و١٣.
٢- أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهذيه في السياسة والقانون والدستور، السعودية، ١٩٨٥، ص٧.
٣- الشيخ الكبير عبدالوهاب خلاف، ص٥-١٣.

في القانون والإدارة والإقتصاد والسياسة والأخلاق[١]، وأضيف أن الإسلام دين ودولة، دعوى وجهاد، شورى وحرية، فكر وثقافة، فيه العدل والحق والرحمة، جميع هذه الحقائق مسلّم بها في الشريعة الإسلامية ولكون دين الإسلام دين عقل وإجتهاد فهو لايقيّدنا ولايمنعنا من إبداء رأينا في أن هذا الطرح الإسلامي، حسن النية، الذي يرفض نظام الفيدرالية وتطبيقه التاريخي له، وعدم قدرته حتى اليوم على بيان الأسس الدستورية لمستقبل العراق. فضلاً عن تجنبه وعدم مواجهته لبيان كيفية الحل السلمي لضمان الحقوق الكُردية. إن الأمر لايكتفي بتزويد ورفع شعار «الحل الإسلامي»، بإعتباره هو الحل السليم والدواء العاجل لجميع آلامنا ومشاكلنا وأزماتنا السياسية والإقتصادية والإجتماعية، وسواء كانت تاريخية أو حديثة أو معاصرة، حقاً انه لبسيط جداً القول بأن «الإسلام هو الحل» بيد انه صعب جداً تطبيق وكيفية تنفيذ هذا الحل، وزمن ومكان التنفيذ وبالأخص في هذا الزمن الصعب، لذا من السهل التصريح بأنه:

«ليس لكم عندي إلاّ ماتحبون – العراق وطن واحد للأخيار»[٢] أو البيان بما يأتي:

«حل المشكلة بالنسبة للأخوة الكُرد، بل لكل جنس أو نوع بشري بالرجوع لكتاب الله وسنة المصطفى (ص)... فالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله (ص) الحل الأمثل لكل قضية من قضايانا ولكل مشكلة عالقة من مشاكلنا».[٣]

ولكن من الصعب جداً، تطبيق هذه المشاعر النبيلة والتمنيات الصادقة على أرض الواقع. لذا نعتقد أن المطلوب في حدود العراق السياسي هو بيان الحل اللازم للمسألة لتأمين حقوق الكُرد وضمانها ووضع الأسس والبرامج التفصيلية للحكم المستقبلي للعراق، وليس المطلوب الإستمرار في الترديد لتحقيق الضمان الحقيقي لحقوق الكُرد على أساس نظام الحكم الذاتي الحقيقي، السؤال هو عندما يلتزم الإسلاميون بحل المسألة على أساس الحكم الذاتي؟ هل هناك حكم ذاتي حقيقي في الواقع التطبيقي في العالم؟ أين هو؟ وما هي أبعاده ومداه؟ وهل وجد في تاريخ النظام السياسي الإسلامي مصطلح بإسم ومعنى الحكم الذاتي؟ أين ومتى؟

ما أقصده بالتحديد ما هو المشروع السياسي الإسلامي للحكم المستقبلي في العراق، المشروع الإسلامي العام والموحد لجميع القضايا والمسائل التي تتعلق بالدولة العراقية. والذي يتفق عليه جميع الإسلاميين في العراق –على الأقل. ولا أقصد بالطبع النظم الداخلية والبرامج والبيانات السياسية العائدة للتنظيمات والقوى السياسية والأحزاب الإسلامية العراقية.

ثم إن مسألة البحث عن الأسلوب الإداري وتنظيم عمل الدولة السياسي، ليست من المسائل القطعية ومن الأمور الشرعية المنزلة من عند الله تعالى بحيث لاتقبل النقاش أو أي إجتهاد أو عمل عقل فيها. لذا وعليه عندما ينادي المواطن الكُردي بالإئتلاف والوحدة بينه وبين شقيقه العربي وأخوته الآخرين

١- أنظر التفاصيل في مؤلف حقوق الكرد وكردستان، وما سبق.
٢- فؤاد العاني، ما سبق.
٣- باسل علاء الدين، هل نسيت قضية كردستان، أم ماذا؟، صدى الجهاد، في ٣ آذار ١٩٩٣، ص١١.

في الدولة من الدين أو في الوطن على أساس الحكم الفيدرالي، وهو بالتأكيد لايرتقي أبداً إلى حكم الولايات في الإسلام هو يدرك تماماً أن هذا الإئتلاف والوحدة لايتم إلا بإحترام مابين الجميع في الوطن من الاختلاف والتباين القومي واللغوي، ويتحقق هذا الإحترام بتقرير قسط كبير من الإستقلال الذاتي بشرط مراعاة الحدود والقيود التي يفرضها الأمن والسلام للدولة الفيدرالية. ليس من العدل والعقل أن ينبري أحد وينادي بالحكم المركزي مستنداً إلى العاطفة الإسلامية وليس الحكم الإسلامي الصحيح وذلك للإحتفاظ بهذا الحكم المتشدد وأن لايتمتع المواطنون الكُرد وغيرهم بقسط وافر ومعقول من اللامركزية السياسية، وكل ذلك بإسم «جامعة الدين والملة»، والحفاظ على «بيضة الإسلام».

ومن جانب آخر، إذا أرادوا التحكم والإلتزام الصادق بمباديء وأحكام الإسلام عليهم إدراك أن العلم ومعرفة الشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها، ليست مقتصرة عليهم وحدهم، بل أن للكرد ايضاً علماء وفقهاء في الشريعة وفي الفقه الإسلامي ولديهم مفسرون ومجتهدون وعارفون للدين والدنيا ملتزمون متمسكون بالعقيدة والشريعة السمحاء، ثم نظراً لعدم خضوعهم لسيطرة الحكام الجائرين وبعدهم عن الأهواء والمراتب الوظيفية، قياساً على القاعدة الفقهية «الأقربون أولى بالمعروف» فإذا كان الأقربون من العلماء والفقهاء فهم في ظننا أولى بالإتباع والأخذ برأيهم، لذا ولله الحمد تعالى يتفق جميع العلماء المسلمين الكُرد عليه وهو حكم الولايات في الإسلام. وأحزابهم وتنظيماتهم السياسية الحزبية.

وبناء على تلك الحقائق التاريخية والأحكام الإسلامية وتقيداً بالعقيدة الإسلامية، قررت الحركة الإسلامية في كُردستان العراق، تبني بالحكم الفيدرالي كأساس لتأمين الحقوق الكُردية سلمياً في العراق وأصدرت بياناً بهذا الشأن برقم ٨١ في ٢٠ نيسان ١٩٩١ جاء فيه ما يأتي:

> «يمكن التفاوض مع الحكومة القادمة تحت إشراف الأمم المتحدة وبكفالة الدول الخمس الدائمة العضوية في الأمم المتحدة ونطالب بحصول الشعب الكُردي على حقوقه الكاملة ضمن حكم فيدرالي مع العراق».

أما عن الرأي القائل بأن للفيدرالية ضررها للكرد أكثر من ضررها للعرب، فنعتقد أنه من المباديء المسلّمة شرعاً أن المجتمع أياً كان هو كالفرد يحتاج إلى الدعم والمعونة والمساعدة، وإلى الموعظة الحسنة والنصيحة الطيبة. في حدود هذا الباب، فإن الأمر طبيعي جداً ويدخل في باب الخير والفضيلة والعمل الحسن وجزاؤه عند الله تعالى.

أما خارجه، فإنه لامجال في قضايا الناس العامة والمصيرية، وفي شأن ضمان حقوق الإنسان وحقوق الجماعات القومية المسلمة في الدولة، أو غير المسلمة فيها، لتصديق النوايا والأمنيات الطيبة، لذا انه من السهل القول أن هذا الأسلوب العاطفي الحنون هو نوع من التشكيك والريبة في قدرات الشعب الكُردي وإيحاء بإشارات غير عقلانية للتقليل من شأنه ووجوده وتطلعاته في حياة سعيدة حرة وفي ظل حكم مدني ديمقراطي يعم العراق إن شاء الله.

أنظر إلى هذا التبشير باليأس والقنوط والتقليل من قدرة وقوة هذا الشعب البريء، والى هذا التهديد والوعيد له، هذا بدلاً من تشجيعه والأخذ بيده إنسانياً للوصول به إلى حقوقه وغاياته

المشروعة، ولكن بخلاف الحق والعدل، لذا بناءً عليه:

«إن المعارضة الكُردية... قفزت أهدافها إلى مواقع أخرى وهي مستحيلة أو لنقل مواقع تعجيزية لايمكنها المكوث فيها طويلاً حتى لو وصلت إليها»[١] أو أنه قد «إنتقلت بعض أطراف المعارضة الكُردية على مستوى التنظير والتجسيد من معارضة النظام إلى معارضة العراق كوطن وكيان، ومحاولة الإنفصال عنه والإنسلاخ من جلده وهذا لن يخدم القضية الكُردية في كل الأحوال»[٢].

هذا من جانب، ومن جانب آخر تعمل هذه الدعوة على إستغباء وإستغفال الكُرد وبث سياسة التفرقة والتشتت، وتطبيق للسياسة العنصرية التي سارت عليها الدول الإستعمارية والدول التي تضم كُردستان، والدليل على قولنا هذا لنقارن هذا الرأي الإسلامي الآتي:

«المزايدة على القضية من زعماء أكراد متصارعين متنافسين على الزعامة، إذ أن وفاة الملا مصطفى... أوجدت فراغاً رهيباً في الزعامة وتشرذماً في الحركة الكُردية حيث تعددت التنظيمات والزعامات وتنافست في ما بينهما على تمثيل الشعب الكُردي...»[٣]، على الرغم من صحة هذا القول، إلا انه يمثل نصف الحقيقة، ولايتعدى حدود قول حق يراد به باطل، وينطبق بالتمام والكمال مع موقف ونهج سياسة الحكومات العراقية المتعاقبة المختلفة التي دأبت منذ نشوئها على تجاهل ورفض الحقوق المشروعة للكرد وعدم إعترافها بالممثلين الشرعيين للكرد إلا في حالات الإضطرار والضرورة السياسية وبالتحديد في فترات المحادثات والمفاوضات بينهما وبين الحركة الوطنية الكُردية، إذ نجد صدام حسين يقول: «إن القضية الكُردية... في جوهرها قضية قومية وديمقراطية مشروعة... بغض النظر عن التيارات الخبيثة التي وجدت داخل صفوف الأكراد، والتي أوصلت الأمور إلى حد القتال في عام ١٩٧٤».[٤] وتتضح المفارقة المحزنة والمؤلمة لا من حيث تطابق الرأي الإسلامي مع قول صدام حسين حسب، بل من حيث توافق هذين الرأيين المتطابقين مع الرأي الماركسي، الذي يحاول جاهداً سحب الإعتراف من الجبهة الكُردستانية الموحدة ومن المؤسسات السياسية والقانونية الأخرى في كُردستان العراق بحق تمثيلها للشعب الكُردي لذا فهو يدور ويفتش عن «الممثلين الحقيقيين» للكرد لذا يرى «أن إتحاد هذا القرار التاريخي لايمكن أن يتم إلا بصورة رضائية، بين الممثلين الحقيقيين للشعبين العربي والكردي في العراق»[٥]. في جميع الأحوال هذه الأحكام القضائية والأوامر السلطانية تتفق شكلاً وموضوعاً مع القرار السياسي الماركسي الذي يندد ويهدد الشعب الكُردي وممثليه بسوء وخراب العاقبة وتحمل المسؤولية وجاء فيه الآتي:

> «أما إذا أراد أن يمرر مثل القرار الخطير في هذه الظروف الإستثنائية التي يمر بها العراق من شماله إلى جنوبه... فإنه سيتحمل وحده المسؤولية التاريخية، عن قرار من

١و٢- عبدالزهرة الركابي، ما سبق.
٣- محمد الآلوسي، ما سبق.
٤- حديث صدام حسين للصحفية المصرية سكينة السادات في يوم ١٩٧٧/١/١٩.
٥- نضال الشعب.

هذا النوع»[1].

ويضاف إلى ما سبق، هناك دعوة بائسة لإستغلال العاطفة الإسلامية الحميمة للإحتفاظ بحق قومية على قومية أخرى في أن تستمر سلطتها وإرادتها وضمان ولائها لها دون وجه حق، تقليداً وتطبيقاً للسياسة الطورانية في أواخر العهد العثماني بإسم «جامعة الدين والملة» وجعل الكُرد من انكشارية الإسلام إلى انكشارية الحكم التركي وتحت سيادته ولمصلحته، وبهذه السياسة العصبية القومية تنكر على شعب وقومية مثلها حقوقها المشروعة.

لذا فإنه ليس من حق الكُرد «إقامة دولة كردية لا في كُردستان العراق ولا في كُردستان تركيا وإنما العمل يجب أن يكون في الطريق الصحيح لإسقاط حكم البعث الكافر الذي يظلم المسلمين جميعاً –كذلك المسيحيين م.هـ– عرباً كانوا أو أكراداً سُنة أو شيعة، وكذلك إسقاط الحكم العثماني الكافر في تركيا...[2]» ثم ماذا، لاشيء!

نستنتج في خضم نقاش هذه الفيدرالية، وبالأخص من قبل دعاة الرفض لها يأخذ –في الغالب– بعداً شخصياً بحتاً وتعبيراً ذاتياً لكاتبه وموقفاً خاصاً سلبياً تجاه حقوق الكُرد المشروعة، ويتضح هذا الأمر بجلاء عندما نقوم بمقارنة بين آراء الإسلاميين وأفكار الماركسيين الرافضين لهذا النظام ومدى إتفاقهما وتطابقهما مع قول وفعل صدام حسين. إذا كانت الأسباب والدوافع الحقيقية لأصحاب جانب من الرأي الإسلامي في رفضهم وإدانتهم لهذه الفيدرالية بأنها ضارة لاتضر العرب «ضررها» للكرد. إذ يرى الإسلامي محمد الآلوسي أن «الأخوة الأكراد قد أضروا بقضيتهم ضرراً بليغاً عندما أعلنوا الفيدرالية ومارسوها فعلاً[3]».

بيد أن البعض من الرأي الماركسي، يصر –بخلاف ما سبق– على ضررها وتأثيرها السلبي في صميم قضية العرب أصلاً وأساساً، إذ يجد صاحب مقال «نضال الشعب» السوري، أن قرار الفيدرالية هو «قرار في أعلى درجة من درجات الخطورة، وهو يمس المصالح العليا لحركة التحرر الوطني العربي ويهدد التوازنات القائمة في المنطقة ويخلق جرحاً جديداً نازفاً، إلى جانب الجراحات التي تثخن جسد الوطن العربي».

الموقف غير الإنساني من جانب الحكومات الدكتاتورية ليس أمراً شاذاً مستغرباً، بل هو أمر معتاد وطبيعي جداً، بل ومن حقها عدم الإعتراف بالحقوق الكُردية وإدانة الحركة الوطنية الكُردية وطعن قادتها الوطنيين والتشكيك في ممثلي الشعب الكُردي والعمل جاهداً للتفريق بين الشعب الكُردي ومناضليه ومدافعيه والتوصل إلى سياسة التشهير والمراوغة بغية التقسيم والفصل بين الكُرد وقادتهم.

إذا شئنا الإنصاف والعدل، فمن حق هذه الحكومات التصرف بهذه العقلية العنصرية، حيث أنها ابتداءً لاتؤمن بالمباديء الإنسانية العامة والحقوق والحريات الأساسية لمجتمع الدولة ذاتها بجميع

١و٣- محمد الآلوسي، ماسبق.

٢- إزالة الدويلات القائمة في العالم الإسلامي، وإقامة الخلافة هو الحل الصحيح لقضية الأكراد، بيان لشباب حزب التحرير في أوروبا في ١٩٩٢/١١/٢٢.

قطاعاته وفئاته، ثم بوصفها العدو المباشر للحركة الوطنية الكُردية وبوصف الشعب الكُردي النقيض المباشر والمعارض الأساسي لها.

بيد أن المستغرب وغير الطبيعي، أن يتعامل ويتبنى حاملو راية الإسلام وعلم الوحدة الإسلامية، لا إله إلا الله محمد رسول الله، فضلاً عن الفصائل الثورية ودعاة التعددية والديمقراطية والتمثيل الشعبي، لهذه السياسة العنصرية الخبيثة.

مناقشة الآراء الإسلامية القائلة بأنه: «لايجوز البحث في اشكال الحكم الإداري للبلاد إلا بعد إسقاط النظام وقيام حكومة شرعية تمثل الشعب تملك حق الحسم في مثل هذه الأمور الخطيرة »[١] وتأكيداً ودعماً لهذا الرأي نجد أن:

> «البت في القضايا المركزية كقضية الفيدرالية هو أمر متروك إلى الشعب العراقي كله، وأن أي سعي لتجاوز هذه الحقيقة ومحاولة فرض الأمر الواقع، سيؤدي إلى تمزيق صف المعارضة العراقية وإلى إثارة متاعب ومشاكل أمامها تشغلها عن هدفها المركزي»[٢] ثم انه بناءً على ما سبق فإن حق «تقرير مصير العراق ليس من إختصاص المعارضة العراقية ولا من حقها لأنه مهما بلغ حجم تمثيلها للشعب العراقي فهي غير مفوضة من قبله بإختيار الفيدرالية أو أي مشروع مستقبلي آخر»[٣].

لست من علماء الإسلام العظيم وفقهه السامي الجليل، بيد اني من خلال قراءتي لقليل من الكتب والمؤلفات الإسلامية أدركت حقيقة –كما تبين سابقاً– أن الحكم السياسي للإسلام ونظام الدولة وفق مفهومه العام كان يقوم على حكم الولايات وتطبيق اللامركزية السياسية وذلك منذ ميلاد هذا الحكم إلى آخر يوم من السيادة الإسلامية. لذا من السهل القول أن هذه الآراء والإتجاهات الإسلامية تمثل دعوة صريحة لوضع حجر على الفكر، وقفل على العقل، وغلق لباب الإجتهاد وقمة في الحصار الثقافي هذه وغيرها جميعها مجالات العلم والعمل في الحياة، لذا لابد للرأي الإجتهادي في الإسلام أن يواكبها مجتمعة، هذا التراث الفكري الإسلامي الضخم الذي كان نتاجاً لقرائح وعقول العلماء والفقهاء المسلمين من السلف الصالح، وأقل مايمكن القول أن نستخلص منه أن الدين هو عقل وعمل العقل، وليس قفلاً للعقل، هذا ومن الفهم العام للموضوع –التفويض والنيابة والوكالة– لا جديد في القول بعدم جواز النيابة عن الشعب، والتصرف في عمل ما وكالة عنه، وبالأخص في هذه الظروف السياسية التي يمر بها الشعب العراقي وغياب إرادته الحرة الحقيقية.

وليس من حق أحد أن ينوب عن الشعب في التعبير عما يريده، والشعب العراقي وحده يملك هذا الحق والتعبير عنه سواء في إستفتاء عام أو في إنتخابات ديمقراطية نزيهة عامة. ولاشكّ أن الشعب العراقي سوف يكون قادراً لإعطاء الإجابة عن السؤال والتعبير عن حقه المشروع إذا ما أُتيحت له

١- بيان الحركة الإسلامية في العراق، ربيع الثاني، ١٤١٣هـ.
٢- أحمد العسكري، صوت العراق، العدد ١١٩، في ١ شباط ١٩٩٢.
٣- محمد الآلوسي، ما سبق.

ظروف مناسبة للتعبير عن إرادته هذه جميعها من جانب، لكن من جانب آخر نجد أن دعوة بعض فصائل المعارضة الوطنية العراقية وإقتراحها بتأجيل البت في قضايانا السياسية، وشكل الحكم المستقبلي، إلى ما بعد سقوط النظام وأن نناقش هذه المسائل المركزية في ظل حكومة شرعية تمثل الشعب، والتي ستدعو إلى حل هذه القضايا الأساسية وذلك بعد تطبيق الديمقراطية وإحترام إرادة الشعب وممثليه الحقيقيين لأن المعارضة «مهما بلغ حجم تمثيلها للشعب العراقي فهي مفوضة من قبله». لنقل جدلاً ما دامت المعارضة العراقية غير مفوضة من قبل الشعب، لماذا وبإسم من، ومن أين لها التفويض اللازم لتغيير الحكم في العراق وإسقاطه، ولمصلحة من يتم تغييره ولأجل من وبإسم من تعمل اليوم؟

وفق هذا الاقتراح، نجد أن «لحكومة شرعية» جميع الحقوق والإختصاصات ولها حق الحسم في هذه «الأمور الخطيرة» وهي جهاز، أو مجلس، أعضاؤه في حدود ثلاثين وزيراً، لهذا المجلس، وفق هذا الرأي الإسلامي الحق المطلق في تقرير مصير الشعب، أما عناصر المعارضة العراقية الوطنية، التي تمثل بدورها اليوم جميع الشرائح والطبقات والقوميات للمجتمع العراقي، وتعبّر عن طريق العمل السياسي والعسكري عن أماني الشعب العراقي، ليس لها أدنى حق في إبداء رأيها عن مستقبل العراق لأنها غير مفوضة من الشعب، نعم إنها غير حائزة على التفويض الشعبي، بيد أنّ مما لاشكّ فيه أنها ذاتها تمثل جزءً من الشعب العراقي، ولها الحق الشرعي وخوّلت به من قبله وفصائل وعناصر المعارضة الوطنية، وكلّ فصيل من هذا الجزء من الشعب مفوض من قبل أنصاره وأصدقائه وبالتالي فهو مفوض من قبل هؤلاء المواطنين العراقيين وله جميع الحقوق وصلاحيات التعبير عن آراء أعضائه ومن ثم له الحق أن يُعبر عن أماني جانب من الشعب العراقي.

أما الرأي الآخر الذي يقول بأن قرار نظام الفيدرالية سيؤدي إلى تمزيق صف المعارضة، لاندري عمّاذا يتحدث وعن أية معارضة يدافع وهل هناك مرحلة تاريخية معينة كانت فيها المعارضة الوطنية العراقية موحدة، قبل قرار الفيدرالية أم بعد القرار، وبسببه قد تمزقت المعارضة قبل القرار وبعده فهي كما كانت.

وكذلك عندما نقول للشعب، بأن الإنطباع الذي تعطيه المعارضة الوطنية أن الفيدرالية تشغلها عن هدفها المركزي وهو إسقاط نظام الحكم في العراق، معناه أنها متفقة على إسقاط النظام –دون تحديد لأسلوب الإسقاط– ومختلفة على ما سيتبع هذا الإسقاط.

نعم إن الجميع متفقون على إسقاط النظام الحالي، وتشكيل حكومة ديمقراطية، وبرلمان دستوري، وفي ظلّها تتم الدعوة لتأمين الحقوق الكُردية، هذا يعني ببساطة شديدة أننا لم نتفق بعد على المواضيع الرئيسية التي يعاني منها العراق، والتي كانت سبب الخلافات والصراع الدموي المسلح في الدولة، ومازالت هي ذاتها سبب الخلاف بين فصائل المعارضة الوطنية.

في رأيي الخاص، أن عدم إتفاق المعارضة الكامل على جميع الموضوعات الرئيسة والتي تتعلق بمستقبل العراق، وما ينبغي أن يكون عليه الحال بعد سقوط نظام الحكم الحالي؛ هو عقبة كؤود يجب

العمل بإخلاص وبحس وطني للتغلب عليها منذ الآن، ويجب الإتفاق بشأنها اليوم قبل الغد.

أعتقد أن موضوع التعددية الحزبية –قانون الأحزاب– والإلتزام بمبدأ الديمقراطية –قانون الإنتخاب– وطريق الإستقرار السياسي وشكل نظام الحكم –الدستور– وضمان حق المواطنة –قانون الجنسية– وضمان الحقوق والحريات الأساسية للإنسان –النظام القضائي الجديد وسيادة القانون. وإنهاء الحرب الأهلية في كُردستان، هذه المسائل الأساسية لن تتحقق بين عشية وضحاها وبمجرد سقوط نظام الحكم، فعلى أي أساس يمكن قيام حكومة شرعية تمثل الشعب؟

بمقتضى أي نظام أو مفهوم يقرر البت في القضايا المركزية للدولة؟

وفق أي شرع أو قانون يتم تقرير مصير العراق؟

بالتأكيد لن تتحقق الحلول اللازمة لهذه القضايا ما لم نتفق تماماً منذ الآن –أو منذ زمن بعيد– على أسس وقواعد حلولها.

أعتقد أن المطلوب هو التعامل مع قضية العراق بصورة أكثر واقعية وعقلانية، وليس من زاوية واحدة فقط وهي إنتصار عملية إسقاط نظام الحكم وخلاصنا على يدٍ لانعرف جسمها.

أما هذا الإتجاه المتشنج الرافض لتطبيق الفيدرالية في العراق، والذي يصف قادة الكُرد «بالخونة»، وينعت محاولات أنصار الفيدرالية وحق تقرير المصير للكرد بأنها «صلفة».

يخالف هذا الأسلوب من الطرح السياسي، شرع الله تعالى، إذ أن الأدب الإسلامي الجميل يعلّمنا وعلّم شيخنا الجليل الحكمة والتسامح مع أعدائنا ومن غير ديننا، فكيف إذن مخاطبة أهل الإسلام بهذا الأسلوب المنافي لهذه الآية الكريمة: «اُدعُ إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن». النحل الآية ١٢٥.

شعرت أن شيخنا قد إهتز بصدق وصرخ بمرارة وهو يصف النظم الإنسانية والمباديء السياسية العامة مثل الفيدرالية وحق الشعوب في تقرير مصيرها بأنها محاولات صلفة ويريد إستئصالها بقوة وبكل ما لديه من أدوات القمع والوعيد.

في ظني، أن أخطر أزمة تهدد الفكر الإسلامي وأعمقها هي أن العالم، الشيخ، حجة الإسلام، آية الله، الذي يظن أنه يمثل الحق المطلق والأمر الناهي والعلم الكامل وأن من عاداه على ظلال مبين وفي جهل مطبق، وأنه بدلاً من أن يكون داعياً ومبشراً بالخير والعدل نجده يجعل من نفسه حاكماً وقاضياً ومشرعاً ومفتياً والأكثر من هذا وذلك يجد الإسلام في نفسه، بدلاً من أن يجد نفسه وشخصه الضعيف في الإسلام القوي وأن يكون في خدمة الإسلام ومراده. ومن ثم هل نكون أعدل من الخليفة عمر بن الخطاب الذي يشكو منه الخليفة عثمان بن عفان مخاطباً «لقد وطئكم ابن الخطاب برجله!! وضربكم بيده، وقمعكم بلسانه، فخفتموه، ورضيتم منه بما لاترضونه مني، لأني كففت عنكم يدي ولساني»[1].

هذا وإذا ناقشنا رأي الحزب الإسلامي العراقي في بيانه الصادر في ١٩٩٢/١٠/٢٠ حول إعلان

١- الكاتب محمد محفوظ، «مَن الذي أشعلها، جريدة العرب اللندنية، في ٢٨ أيار ١٩٨٧.

هذه الفيدرالية، نجد أنه قد قبل الفيدرالية بتحفظ في حدود الإسلام ورفضها بأدب إسلامي جم، وفي الدقة والأمانة العلمية ودون إستخدام العبارات الرنانة في الرفض المطلق، وجاء الطرح بهذا الشكل الهادىء «الفيدرالية، إن كانت تعني مجرد تميز الكُرد في إقليمهم، مع بقاء عراق موحد له سياسة واحدة وروح مشتركة مندمجة وأمن مشترك فإن الحزب الإسلامي العراقي يقرها إستثناء ونزولاً عند الضرورة المتولدة من الرغبة الكُردية في ذلك والعواطف الضاغطة، وينزلها منزلة نظام الولايات في دول صدر الإسلام... لكننا نتخوف أن يكون هذا الشعار الفيدرالي الحاضر مجرد مهلة من مراحل الإنفصال والإستقلال.. ان الحزب الإسلامي يقبل مشروع الفيدرالية قبولاً مشروطاً بشرط الإسلام...»

من الثابت، أن صيغة الفيدرالية التي أعلنها المجلس التشريعي لكُردستان قد حققت الشرط السابق إذ جاء في الإعلان أن تكون «على أساس الإتحاد الفيدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني...» هذا من جهة، ومن جهة أخرى، أن الدعوة الفيدرالية في أساسها هي طلب للوحدة والتآلف والتآخي، بيد أنه من المفارقات الغريبة أن الدعوة للفيدرالية تظهر من منظور التيار الرافض لها وكأنها دعوة إلى التقسيم والتجزئة ولكن تثبت الحقيقة السياسية في السياسة الدولية أن التجزئة والإنفصال والإستقلال هي غالباً تفرض فرضاً من خلال السياسات الدولية والإقليمية.

وبناءً على هاتين النقطتين، لاندري لماذا ربط الحزب الإسلامي موافقته بشرط الإستثناء وليس الأصل وفي الوقت الذي قرر فيه للفيدرالية منزلة نظام الولايات في الإسلام وإحترم رغبة الكُرد فيها.

وفضلاً عن هذا الإعتراف بالنظام الفيدرالي من الحزب الإسلامي العراقي، هناك عدد كبير من العلماء والفقهاء والكتاب المسلمين من غير الكُرد قد أيدوه ووافقوا عليه.

وهناك إستفسار مشروع للسيد الدكتور محمد بحر العلوم، طرحه في حفلة إستقبال لوفد برلمان إقليم كُردستان في مقر المؤتمر الوطني العراقي الموحد في لندن، حيث قال ما مضمونه إن إخواننا الكُرد لم يوضحوا حتى الآن شكل الفيدرالية التي يطالبون بها! وإنهم «لم يوضحوا أيّ فيدرالية يريدون»[1].

مما لاشك فيه أن السيد بحر العلوم من خيرة المدافعين عن الحق الكُردي ومن مؤيدي النظام الفيدرالي بإعتباره يتفق مع نظام حكم الولايات في النظام الإسلامي. وردُّنا لإستفساره ينحصر فيما يلي:

نعم، ان للفيدرالية تطبيقات مختلفة ولها درجات ومراتب متباينة وإختلاف في الأسباب المهيئة لها، وكيفية بنائها الدستوري والقانوني، وتوزيع الإختصاصات فيها، كل ذلك صحيح، بيد أن الأصح والأهم للفيدرالية هو أنها أياً كان شكل تطبيقاتها وإختلافاتها فإن للفيدرالية نظرية عامة معينة محددة، ولها معيار ثابت يمكن الإعتماد عليه يتلخص في تقيسم جميع الإختصاصات الوظيفية لسلطات الدولة من تشريعية وتنفيذية وقضائية بين هيئات الدولة المركزية وهيئات الولايات الفيدرالية، وهذه الهيئات الإقليمية تمارس إختصاصاتها بمطلق إرادتها الحرة، وإنْ وجدت صور للرقابة المركزية فإنها لاتتعدى حدود الرقابة المشروعة، وإنها رقابة متبادلة متساوية تمارسها نيابة عن الطرفين – المركز والإقليم– المحكمة الفيدرالية العليا في الدولة.

١- جريدة الحياة اللندنية، ١٩٩٢/١٢/١٢.

ومن الضروري جداً إحترام هاتين القاعدتين لتطبيق الفيدرالية بصورة واضحة محددة، إلا انه أصبح الإستقلال الذاتي لهيئات الأعضاء في الدولة مقيداً والإختصاصات الوظيفية لهيئاتها محدوداً، يمكن أن توجد مع ذلك كشكل وكنظام قانوني ولكن يختفي المضمون الحقيقي للطابع السياسي الذي يعتبر سبباً حقيقياً لوجود الفيدرالية، والذي يعطيه أهميته ومدلوله العلمي والعملي. أما إذا تباعد الشكل عن الموضوع والنص عن المحتوى فإن الأمر لايتعدى الأنظمة الصورية للفيدرالية التي كانت مطبقة في الدولة الإشتراكية السابقة.

والمشروع الكُردي للفيدرالية هو مشروع للعراق ككل، حيث أبرز هذا المشروع الفهم الكُردي للمرحلة التاريخية الجديدة للحكم في العراق، لذا من حسن العمل الوطني والعقل السياسي أن يأتي التعامل مع أصل الموضوع وهو تغيير شكل إدارة الحكم في العراق ضمن سياق التعامل مع فكرة ومشروع الإصلاح الوطني.

في نظري، أن الأمر لاينحصر في الموافقة أو المعارضة لفيدرالية كُردستان ولا ضمن معطيات الفكر السياسي العراقي المعارض في الوقت الحاضر، إذ أن القضية ليست نحن «الكُرد» وأنتم «العرب» وبالعكس.

ثم لاندري، كيف يمكن طرح هذا الاستفسار، وإذا بالشعب الكُردي في أغلبيته يعيش واقعاً وعملاً في ظل الحكم الفيدرالي، وأخيراً زارت المعارضة السياسية العراقية الإقليم الفيدرالي لكُردستان العراق، والذي يتمتع الكُردي في كنفه بالإستقلال الذاتي، حيث لهيئات الإقليم الفيدرالية جميع الإختصاصات الوظيفية «التشريعية، التنفيذية، القضائية»، وفي غياب أية صورة للرقابة المركزية من جانب، ومن جانب آخر، فإنه وعلى الرغم من إنفصال عراق الوسط والجنوب عن كُردستان بأمر تعسفي من قبل النظام العراقي فإن الكُرد يتمسكون بالوحدة العراقية وإعتبار جنوب كُردستان جزءً من العراق، وان الهيئات الفيدرالية لم تصدر تشريعاً أو قراراً ينتهك هذه الوحدة وذلك الإندماج الوطني، بل وأكثر من ذلك حافظت على السيادة العراقية في غياب السلطة المركزية وبقواتها المحلية ودون دعم ومشاركة من أية جهة عراقية.

يؤسفني أن أقول أنّ من حسن حظنا أن هذه الآراء الإسلامية السياسية المناهضة لفكرة الفيدرالية لاتجد آذاناً صاغية ولايصدقها المواطنون الكُرد وغيرهم ولاتكسب ثقتهم، إذ فقدت مصداقيتها وموضوعيتها منذ زمن ليس بالقليل. إنه من الثابت قد صدرت وتوزعت خلال فترة الحرب العراقية الإيرانية وفي حرب الخليج الثانية كثير من الفتاوى والآراء هنا وهناك بين التأييد والرفض وبين القبول والإنكار، ذلك على حسب طلب الحكام والدول، وكانت ثمة فجوة بين هذه الفتاوى وبين الأحكام الإسلامية السمحاء، لذا فالتهديد والوعيد بالجنة والنعيم أو بجهنم والنار، وأعلى عليين وأسفل السافلين، دون أساس قطعي وحكم إسلامي صحيح واضح وسند شرعي بيّن، فإن الأمر لايقلقنا ولانعيره إهتماماً، لأن الآراء والفتاوى الجاهزة وحين الطلب قد فقدت صدقها وعدلها من قلوبنا. لذا مهما بلغ بنا الجهل والغباء فلا أحد منا يصدقها أو يسلّم بها.

يتبين لاحقاً، أني قد إنتقدت شكل وكيفية جانب من مضامين صدور قرار الفيدرالية من البرلمان الكُردي، وإني لاأدعو إلى الهجر والقيد على أفكار وآراء الناس، ولا من هدفي منح الحصانة من أيّ نوع كان لسياسة الهيئات السياسية والإدارية في إقليم كُردستان، وتكسب بموجبها ثقة وإرادة مطلقة تضعها خارج دائرة التقييم والنقد، ولكن ما نطالب وندعو له من الجانب الآخر بعدم المزايدة على الإسلام، أو على الوطن أو على القومية، وذلك من خلال الحقوق القومية والإنسانية والإسلامية المشروعة للمواطنين الكُرد، إلا أن النقطة الأساسية الجديرة بالملاحظة هي أن أصحاب هذه الآراء الإسلامية لم يتعرضوا في الأصل لأصل الموضوع والغرض من تطبيق الفيدرالية وهو مسألة قانونية سياسية ذات أبعاد دستورية. لذا لاأدري كيف أجاز أهل الرفض للفيدرالية دون دراسة وتحليل وتقويم لهذا النظام الدستوري بأبعاده القانونية والسياسية المتعددة قبل الإعتراض عليه ونقده ورفضه المطلق، لذا يمكن القول أن الأمر لايتعلق بالمنبع العقائدي –الإسلام– أو بالموقف الفلسفي –الماركسية– للكاتب وصاحب الرأي الرافض. لذا من السهل جداً إعتباره رفضاً غير ناضج وغير مقبول علمياً ولايتصف بالحياد والموضوعية، إذ تلك الآراء والإستنتاجات القطعية التي تشبه الأحكام القضائية الباتة والتقييمات الأخلاقية ذات الأبعاد الدينية والإجتماعية، هي دعوة لبناء الحزام الحديدي – بدعوى الحفاظ على وحدة وبيضة الإسلام– الذي يخفق المجتمع، وينكر التكامل والإندماج الوطني على أساس التسامح والعدل الإسلامي، ويرفض التباين والتمايز في الجنس البشري لأجل بناء وحدة مشوهة للعراق على غرار وحدة السبعين سنة الماضية وأبغضها الوحدة التي هي في ظل النظام الحالي.

إن الأخوة الإسلاميين الرافضين للفيدرالية، وحكم الولايات في النظام السياسي للإسلام، كشفوا بحسن النية أو سوئها أن الصراع في العراق والجهاد الذي يدعون إليه ليس كما يطرح لرفع حكمة الإسلام، وليس في المطلق بين الكفر والإيمان، وليس بين المجاهدين والكفار أو بين الدعاة والأعداء، بل هو في الغالب صراع حول السلطة وتداول السلطة حرباً أو سلماً وحول أنجع وأقصر الطرق والوسائل لحكم الدولة، وليس إدارة الدولة، نعم ان «ما تريده المعارضة... هو تعبير عن إرادة الشعب العراقي المخنوق في العراق... وهذه الإرادة هي إسقاط النظام السفاح وإقامة بديل الحرية والإنعتاق»[1] ولكن كيف ومتى؟

لذا أستطيع القول، بأن طروحات الأخوة الإسلاميين في رفضهم وإدانتهم لفكرة اللامركزية السياسية لاتتسم بالجدية والصدق، وكذلك دفاعهم عن المركزية السياسية لايتفق مع الشرع الإسلامي. ذلك لأن تطبيق الحكم الإسلامي الصحيح يسعى إلى توسيع دائرة المساهمة والمشاركة بين المواطنين، ويستطيع كل إقليم مميز في ظل الدولة الإسلامية أن يعلن عن إرادته، ولمواطنيه حق إدارة إقليمهم والحفاظ على وارادته دون أن يتعارض ذلك مع شرع الله تعالى. بيد أنه يبدو أن هذا الإتجاه الإسلامي، الرافض للفيدرالية، لم يفكر في الأمر من هذا الجانب لأن كل ما يهدف إليه أن يتخلص من حكم صدام ويُمسك بزمام السلطة ويسير على خط المركزية للحفاظ على تلك السلطة والقوة والجاه.

١- علي غالب، وقفة، صوت العراق، العدد ١٢٩، السنة ٢ في ٤ أيار ١٩٩٣.

الباب الثاني

حقوق الكُرد في العراق

وفي مفهوم المعارضة العراقية

مقدمة

نتناول في هذا الباب حقوق الكُرد في العراق وفي مفهوم المعارضة الوطنية العراقية. نقول العلم بالشيء هو الأصل في فهمه وإستيعابه، والعلم بالتاريخ هو الأصل في إدراك الحاضر وتحديد طريق المستقبل، ودون العبرة والإستفادة من التجارب والأحداث الماضية. فإن الأزمة تستمر والدم يسير والمشكلة تدوم والحل يبتعد ونعود كما كنا بخفّي حنين، والإلتزام بالعلم هو صدق الكاتب السياسي وحريته وصدق القاريء وقناعته.

يشهد الزمن أن جانباً من الفكر السياسي العراقي ونظام الحكم في بغداد، قلب الحجر في بحثه عن السلام في كُردستان. لكنه للأسف في واقع الأمر لم يفهم ألم الكُرد ومعاناتهم ومخاوفهم، هذا الجانب الذي ينفي ويلغي كل إصلاح وتطوير في شكل نظام الحكم في العراق نحو اللامركزية والديمقراطية على أساس الإيهام بأن الوطن هو في خطر خارجي وفتنة داخلية، هذا الجانب هو جانب الأمناء والمخلصين للخط السياسي العثماني الإنكليزي في العراق وهم دعاة الحكم القروي في بغداد. إن هذا الإغتراب الفكري والروحي. وهي السمة الثابتة لدى هذا الجانب من الفكر السياسي العراقي في مرحلتي بداية نشوء الدولة العراقية وبروز الشعور الوطني وفي بداية الحكم الدكتاتوري وإستشراق شمس الديمقراطية.

راهن هذا الفكر على إنتصار أطروحاته في الدفاع ومناصرة النظام المركزي، والنظرة الدوغماتية لواقع إدارة الدولة، غير آبه لمشاعر الناس المواطنين والأغلبية الصامتة، ودون الإلتفات الى حاجات وآلام وضرورات الإنسان العراقي في الريف والأهوار والقرى النائية وفي ضواحي المدن، والعمال والفلاحين من مجتمع مدني وسلام إجتماعي وإحترام لحقوق الإنسان ووجوده.

هذا ما حصل وتكرر فكانت النتيجة لهذه الغربة القاتلة في الفكر السياسي وهذا الإنفصام المفجع بين أركان الحكم والمراهقة السياسية في دست الحكم بين المحكومين من أبناء الشعب المظلوم من جهة، وبين النخبة الحزبية السياسية والمعارضة لهذا الحكم الدكتاتوري وبين المواطنين العراقيين المطحونين والمستضعفين من جهة أخرى، انهم جميعاً ضحوا بحقوق ومصالح الإنسان العراقي على مذبح المصالح الذاتية الأنانية في الحكم والسلطة، وعلى مذبح آراء وأفكار التمسك بالمركزية، لجانب من المعارضة السياسية حتى فوجئنا نتيجة لهذه المركزية في الحكم والتي هي مرادفة لدكتاتورية الحكم بإنكارات وسقوط في أتون ومستنقع سلسلة الحروب العراقية الإيرانية والحرب العراقية

الكويتية والحرب الأهلية للحكومة المركزية مع الحركة الوطنية الكُردية، وبالتخلف أو بالسقوط في جميع نواحي الحياة الإقتصادية والإجتماعية، والعجب لايزال الحاكم الفرد في بغداد، وجانب من المعارضة الوطنية في الخارج يتمسكون بأطروحتهم القديمة من التمسك بالمركزية والدكتاتورية على رغم كل ما حصل ويحصل، نقول هذا النمط من الفكر السياسي جعل من أهل السياسة يؤمنون في بداية نشوء العراق والآن مع نهاية الدكتاتورية بإمكانية المحافظة على وجود وتطور وتغيير الواقع المتخلف فقط عن طريق واحد هو التمسك بالنظرية المركزية الفوقية الدوغماتية، ونظام حكم الفرد، التي ثبت فشلها وتهافتها، وأنها لن تكن أبداً بديلاً عن الديمقراطية والحرية واللامركزية. وأن المركزية الدكتاتورية التي هي نظرية الحكم في العراق منذ نشوئه المعاصر في بغداد وحتى اليوم، ماهي إلا الدليل المتخلف المأساوي على العقم في الفكر والسياسة والممارسة. وبدل أن يعتمد أهل الحكم في العراق والمعارضة السياسية للحكم على مراجعة علمية عملية شاملة للأسباب الحقيقية للإحباط الذي منيت به سياسة الحكم في العراق، فخرج أهل الحكم في العراق بتصورات خاطئة. وبالأحرى تمسكوا بالأيديولوجية السابقة التي هي غير قابلة للنمو والتطور والتغيير وهي التي تتمثل في المركزية والحكم الظلامي والدكتاتورية البشعة التي عمّقت الأزمات العراقية المتلاحقة، هو الإلتزام بقداسة الحاكم والتمسك بقداسته وكونه الرمز والملهم، وإلغاء المواطن والمجتمع في قاموسهم السياسي. واما جانب من المعارضة الوطنية العراقية، فخرجوا بتطورات نصف جديدة تمثل نصف الحقيقة، وهي رفض الدكتاتورية وإسقاط الحكم الحالي، مع التمسك بالمركزية ووحدة السلطة في العراق، لذا رأوا في الإنسان العراقي بطلاً من أبطال التراجيديا الإغريقية يجري ويحارب على غير هدى تتحكم به سلطة مركزية جائرة قمعية لاتولي إهتماماً لوجود الإنسان العراقي ولحقوقه وإنه ليس إلا «ملهاة مسرحية» وليس إلا كما يقول الحاكم المتخلف إنه «مشروع إستشهادي» لاغير.

الحاضر السياسي في كُردستان العراق المتداخل والمشارك مع مستقبل السياسي للعراق، برأيي، ثمة خارطة سياسية جديدة تكونت في كُردستان – وهي في طور التكوين في بقية أجزاء العراق وهي الشعور بضرورة الديمقراطية والتعددية السياسية وحرية المواطن وحقوقه العامة والخاصة، هذا يلغي شعور العبودية لحاكم وقدسيته وضرورته؛ ويلغي أيضاً لدى المواطن الكُردي وغيره الشعور بالإنتماء الى مواطنيه درجة ثانية وهامشية وجوده. إنّ طرح هذه المسألة والقبول بها غداً مسلّمة لدى الجميع –بإستثناء الحاكم– لكن في نظري تجديد وإستمرار وطرح هذه الحقائق يجدي نفعاً لأننا مازلنا أمام من يطرح فكرة إنشاء نظام مركزي يرسي تفوقاً عربياً –والشعب العربي بريء عنه– بنصوص دستورية على غرار الدساتير العراقية السابقة بأنه هو الوحيد صاحب السلطة والقرار وهو الوحيد صاحب الأرض والوطن في الدولة العراقية. نبحث هذه المسائل المثيرة للجدل في الفصول الآتية:

الفصل الأول – المفهوم السياسي لحقوق الكُرد وكُردستان في العراق.

الفصل الثاني – حقوق الكُرد والفيدرالية في مفهوم المعارضة العراقية.

الفصل الأول

المفهوم السياسي لحقوق الكُرد وكُردستان في العراق

مقدمة

من الثابت تاريخياً أنّ جنوب كُردستان «كُردستان العراق» أصبح بمقتضى إتفاقية سايكس بيكو Sykes-Picat عام ١٩١٦ من نصيب فرنسا، وبعد تعديل الإتفاقية عام ١٩١٨ أصبح من نصيب بريطانيا وذلك لجعله ورقة سياسية مربحة لحل ما سمي بمشكلة الموصل التي كانت في حقيقها مسألة تتعلق في أساسها وأصولها بحقوق الكُرد وجنوب كُردستان، بمعنى اما الإعتراف الرسمي والقانوني والعمل على تطبيق المواد ٦٢، ٦٣، ٦٤ من الباب الثالث من معاهدة سيڤر في ١٠ آب ١٩٢٠ وتشكيل دولة كردية مستقلة على أرض كُردستان، وإما إهمال هذا الحق الشرعي والقانوني وتنحيته جانباً، والأخذ بالجانب الآخر وهو العمل على توزيع الكُرد وتفتيت وتشتيت كُردستان على غرار تمزيق وتوزيع القومية العربية وتقسيم الوطن العربي الى كيانات دولية متعددة مما عمّق وعقّد تأمين الحقوق الكُردية وضمانها.

تثبت وقائع التاريخ والأحداث الماضية، أن الجميع «الغرب والشرق» حينئذ وقفوا ضد حقوق الكُرد في عمومها، وخير دليل على هذا القول موافقة الجميع على إهمال تنفيذ وتطبيق بنود معاهدة سيڤر، بذلك تم إهمال حق الكُرد في تقرير مصيرهم وبناء دولة قومية لهم، فبدلاً من ذلك ضُمّ الجزء الأكبر من كُردستان الى دولة تركيا، وتقسيم الباقي بين إيران، العراق وغيرها. وأُلحق جنوب كُردستان الى دولة العراق المعاصرة وأثمر ما سمي بحل «مشكلة موصل» مشكلة أكثر عمقاً وتعقيداً من تلك المشكلة ذاتها.

جاء في تقرير للجنة التحقيق التي شكلها مجلس عصبة الأمم في ٣٠ أيلول ١٩٢٤ لدراسة تلك المشكلة أن «نحو خمسة أثمان سكان ولاية الموصل من الأكراد فهم لذلك أهم عنصر في النزاع»[١]. هذا على الرغم من أن اللجنة المذكورة قد إستبعدت كثيراً من سكان المنطقة من أصلهم الكُردي ومنهم الإيزيدية والكاكائية وهم من أصول وجذور الكُرد، وأخيراً أوصت لجنة عصبة الأمم بضم جنوب كُردستان الى العراق، وأشارت الى حقيقة من ذلك التاريخ والى يومنا هذا وهي انه «في حالة عدم تحقيق الطموحات القومية للشعب الكُردي ستظهر صعوبات خطيرة في المنطقة»[٢] وهذا ما حصل فعلاً.

بذلك تمكنت بريطانيا من إخضاع الجزء الجنوبي من كُردستان ووضعه تحت الإنتداب البريطاني، اما تركيا الكمالية فإنها لم توافق على التنازل ولم تقتنع الا بعد أن خصص لها من عائدات پترول

١- الدكتور فاضل حسين، ما سبق، ص١٦، ٢١.

٢- الدكتور فاضل حسين، محاضرات عن مؤتمر لوزان وآثاره في البلاد العربية، معهد الدراسات العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، سنة ١٩٥٨، ص٥١.

العراق ١٠٪ لمدة ٢٥ عاماً، هكذا فان المصلحة الوحيدة التي لم تتحقق حتى يومنا هذا هي مصلحة القومية الكُردية على الرغم من أن «المشكلة» و«الحل» معاً كانا يدوران حول الحق الكُردي وحقوق جزء من كُردستان.

نحاول في هذا الفصل توضيح هذه المسائل المتبادلة والمتداخلة في المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بالحقوق الكُردية في العراق.

المبحث الثاني: الوحدة الوطنية في العراق وتأمين حقوق الكُرد.

المبحث الثالث: أزمة الحكم في العراق.

المبحث الأول

التعريف بالحقوق الكُردية في العراق

يكاد يجمع الباحثون والمحللون السياسيون في شأن الحقوق الكُردية رغم إختلافهم في معتقداتهم السياسية وإتجاهاتهم الفكرية وأصولهم القومية – على ربط هذه الحقوق ببعدها الحقيقي، بإعتبارها حقوقاً قومية وسياسية، كما يتفقون على الإعتراف بالشعب الكُردي بإعتباره يمثل قومية مستقلة ومتميزة، وبحقه في التمتع بجميع حقوقه القومية المشروعة وهي تمثل القومية الرابعة في الشرق الأوسط بعد العرب والترك والفرس فهي حقوق قومية لأنها ولدت في الأصل نتيجة تقسيم كُردستان وقد حاول الكُرد منذ تقسيم كُردستان ١٥١٤–١٦٣٩م إنتزاع إستقلال بلادهم، وتأسيس دولة كردية، وتجسد هذا الطموح بوضوح في السياسة الدولية عقب الحرب العالمية الأولى ١٩١٤–١٩١٨ التي حررت العديد من الشعوب الشرقية من نير الإضطهاد، وأيقظت عدداً من شعوب آسيا وأفريقيا للعمل على نيل إستقلالها وتشكيل دولها القومية، ومنها الكُرد الذين طالبوا بحقوقهم المشروعة وبإستقلال بلادهم، وإعتراف الحلفاء لهم بذلك في معاهدة سيڤر سنة ١٩٢٠.

اما أنها حقوق سياسية، فالكُرد رغم أنهم مواطنون في الدولة وموجهون ويتكيفون مع النظام السياسي العراقي، وتخريجاته Outputs، الذي يتمثل في السياسات العامة والقوانين العامة للدولة رغم ذلك كله، فهم موجهون للمشاركة في الهياكل الخاصة بالمدخلات Inputs، بمعنى انهم يتبعون النظام السياسي ولايشاركون في المدخلات والأعمال الخاصة بالنظام السياسي للدولة.

لذا في نظري لن يتحقق السلام الأهلي والأمن والطمأنينة في كُردستان أو في العراق ولاتأمن الحدود الإقليمية لدول المنطقة من دون تغيير جذري في أساس نظام الحكم في العراق وفي جميع مجالات الحياة العامة، الإقتصادية، الثقافية، والعسكرية، أي تتجه النية والعمل نحو الإصلاح الوطني لهيكل الدولة العراقية وعلى أساس قانوني سياسي جديد. وأن يتجه ويمتد البحث عن تأمين الحقوق الكُردية في الواقع الى القضية الأساسية والأزمة الحقيقية التي يشتكي منها العراق وهي نظام وشكل الحكم في العراق وتحويله من حكم مركزي دكتاتوري الى حكم ديمقراطي مدني عصري، إزاء الظلم الواضح والعدوان الصارخ وعدم الإكتراث بحقوق الملايين من الكُرد بادر عدد من التنظيمات والأحزاب السياسية والعلنية والسرية العراقية[١] الى الإعتراف بالحقوق الكُردية ومطاليبها القومية العادلة، في الوقت ذاته أكدت الحكومات الملكية والجمهورية المتعاقبة على ذلك من خلال دساتيرها الدائمة والمؤقتة وبياناتها السياسية الرسمية سواء صدقاً أو كذباً. والدليل على ذلك لمّا صدر أول دستور للعراق بإسم القانون الأساسي للعراق سنة ١٩٢٤، نص في المادة (٦) على أن «للطوائف المختلفة حق

١- أنظر تفصيل ذلك في: موقف الأحزاب السياسية العراقية من القضية الكردية ١٩٤٦-١٩٧٠، من منشورات مكتب الدراسات والبحوث المركزي، للحزب الديمقراطي الكردستاني، اربيل، ١٩٩٧، وأنظر د. محمد b½ËÚL½b، رسالة دكتوراه، ص ١٦٤-١٦٥ و٢٠٤-٢٠٩.

تأسيس المدارس لتعليم أفرادها بلغاتهم الخاصة»، وفي ضوء هذا النص الدستوري صدر في عام ١٩٣١ قانون اللغات المحلية الذي قضى بأن تكون اللغة كردية لغة رسمية في المنطقة الكُردية[١].

بناء على ما سبق، نجد انه مع بدايات تشكيل الدولة العراقية كان لهذه الحقوق والرغبات والمطاليب الكُردية المشروعة، من جانب حضور دائم في قرارات مؤسسات الدولة العليا ومن جانب آخر، خضع تحقيق والتمتع بهذه الحقوق المشروعة لسياسة المد والجزر وفق إتجاه، والخط السياسي، للحكومات العراقية، ففي ظل الحكومات ذات إتجاه عقائدي حزبي معين ومن دعاة القومية المتشددة يتعالى في ظلها صوت الدفاع وحماية هذه الحقوق نظرياً وإعلامياً بيد أنها تتحول في الحقيقة والواقع الى حقوق هامشية غير فعالة ولاتجد في الواقع مساحة وثقباً للتنفس بل تُقمع وتخنق بالحديد والنار وتمارس تجاهها سياسة الأرض المحروقة والإبادة الجماعية بالأسلحة التدميرية الفتاكة وإستخدام الغازات الكيمياوية، اما في ظل الحكومات غير المتشددة قومياً فلاتجد هذه الحقوق طريقاً للتطبيق والتنفيذ بالشكل القانوني وأيضاً تحرق الأرض ويقتل الإنسان بقنابل الناپالم المحرقة والفارق بينهما اذن ليس الا نسبياً.

إما بالنسبة للتنظيمات السياسية الحزبية، يلاحظ أن الحزب الشيوعي العراقي يسبق جميع الأحزاب العراقية السرية والعلنية في إعلانه واقراره واعترافه بالحقوق الكُردية في أن:

> «قضية الشعب الكُردي بملايينه العديدة والمجزّأ وطنه (كُردستان) بين تركيا وإيران والعراق هي قضية ديمقراطية عادلة... أمة لها الحق في أن تقرر هي وحدها... كيف ينبغي لها أن تعيش، على أية صورة سيكون كيانها السياسي...»

وحديثاً جاء في الوثيقة البرنامجية التي أقرها المؤتمر الوطني الخامس للحزب الشيوعي العراقي في ١٩٩٢ ما يلي:

> «إقرار حق تقرير المصير للشعب الكُردي في كل أجزاء وطنه، وحقه في الوحدة الوطنية، وتعزيز النضال المشترك والأخوة العربية – الكُردية وإقرار الفيدرالية لإقليم كُردستان دستورياً».

وإذا رجعنا الى العهد الملكي، نجد أن الحزب الوطني الديمقراطي يعتبر «الوطن العراقي ميداناً للتعاون الحر على أساس المصلحة المشتركة بين العرب والأكراد وغيرهم...»[٢] وهو التنظيم العراقي العلني الأول الذي أعلن عن دفاعه عن حقوق الكُرد بصراحة وعلنية في الساحة السياسية العراقية، كما أصبح هذا النص السياسي من حيث شكله ومعناه أساساً وأصلاً لجميع الصياغات الدستورية وللبيانات السياسية للحكومات العراقية اللاحقة.

إذ إقتبس أول دستور مؤقت أصدره النظام الجديد في العراق في ٢٧ تموز (يوليو) ١٩٥٨ هذا

١- أنظر د. محمد ½...ËUL¼ b، رسالة دكتوراه، ص١٨٨.

٢- راجع منهج الحزب الوطني الديمقراطي، في مذكرات الراحل كامل الجادرجي وتاريخ الحزب الوطني الديمقراطي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ص٥٢٤.

النص ذاته حيث جاء في المادة الثالثة منه أن «العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن، ويقر هذا الدستور حقوقهم القومية ضمن الوحدة العراقية»، ولكن النظام الجديد –وعلى الرغم من إعترافه بالحقوق القومية– لم يحدد طبيعة ومدى هذه الحقوق، ولا الأداة القانونية أوالمادية التي يتمتع بمقتضاها الشعب الكُردي بهذه الحقوق، ولهذا ظل هذا النص الدستور مجرد إقرار شكلي بالحقوق دون أي تطبيق عملي له. وقد بذل الحزب الديمقراطي الكُردستاني جهوداً مضنية ليجعل هذا النص حقيقة مادية ملموسة، وذلك عن طريق تطبيق نظام الحكم الذاتي الداخلي في كُردستان، ضمن الحدود السياسية للدولة العراقية، ولكن الحكومة العراقية إعتبرت هذا الأمر تهديداً لوحدة العراق. وبدأت بمحاربة الكُرد في إتجاهين:

الأول: بث دعوة فكرية مركزة، تهدف الى طمس الشخصية الكُردية،

والثاني: اللجوء الى العنف وإستخدام القوة المسلحة لإخضاع الشعب الكُردي والقضاء على حركته الوطنية القومية.

ومن هنا أضطر الشعب الكُردي الى إعلان المقاومة المسلحة. وهكذا يتبين أنّ الكفاح المسلح للحركة الكُردية لم يأت صدفة أو اعتباطاً بل جاء نتيجة لسوء التعامل السياسي من الحكومة العراقية والإعتماد على التعامل العسكري المسلح مع هذه الحقوق الإنسانية المشروعة.

وبعد سقوط حكومة عبدالكريم قاسم في شباط (فبراير) ١٩٦٣ برزت مواقف جديدة لكل من الحكومة العراقية التي كان يقودها الحزب البعث العربي الإشتراكي، والحركة الكُردية في مواجهة تأمين هذه الحقوق الكُردية، فالحكومة كانت قد أعدت مشروعاً يسمى «مشروع الإدارة اللامركزية» والذي نص على تشكيل ست محافظات في العراق، تكون إحداها كردية وإستخدام لغتين رسميتين في تلك المحافظة[١].

وأما الحركة الوطنية الكُردية فإنها –وعلى الرغم من تمسكها بفكرة الحكم الذاتي– قد وافقت بشكل مبدئي على مشروع الإدارة اللامركزية لإيمانها الدائم والمستمر بالحل السلمي الودي، هذا وجاء في البيان الأول الذي صدر عن المجلس الوطني لقيادة الثورة في ٨ شباط ١٩٦٣ ما يأتي: «تحقيق وحدة الشعب الوطنية بما يتطلب لها من تعزيز الأخوة العربية الكُردية بما يضمن مصالحها القومية». وصدر عن المجلس الوطني بيان مستقل عن المسألة الكُردية في ١ آذار ١٩٦٣ جاء فيه «أن الثورة عازمة عزماً أكيداً... على تطبيق مشاركة جميع المواطنين في الوطن الواحد، وضمان حقوق إخواننا الأكراد...» كما صدر المنهاج المرحلي للمجلس الوطني ١٥ آذار ١٩٦٣ جاء فيه تأكيد على أن «الثورة تنظر بعين الإعتبار الى طموح القومية الكُردية في زيادة مساهمتها في تطوير البلاد وفي تنمية ورعاية ثقافتها ولغتها وفي تحقيق نظام اللامركزية الذي يسمح بإزدهار أوسع لجميع أبناء الشعب». وتوج المرحوم علي صالح السعدي، نائب رئيس الوزراء العراقي ووزير الداخلية الأسبق هذه

١– راجع منهج الحزب الوطني الديمقراطي، في مذكرات الراحل كامل الجادرجي وتاريخ الحزب الوطني الديمقراطي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ص٥٢٤.

التعابير الشكلية الإنسانية الجميلة برأيه كالآتي: «إن القضية الكُردية تعالج على مستويين الأول هو مستوى عقائدي، ونحن كقوميين لايمكن إلا أن نؤمن بحق تقرير أن يوحد ذاته»[١].

بخلاف هذه النصوص السياسية التي كان وراءها أركان حزب البعث العربي الإشتراكي وهم ذاتهم الذين يديرون اليوم هذا النظام العنصري الدموي الحاكم في بغداد يعاملون حقوق الكُرد في الواقع في ضوء هذه البيانات العسكرية التالية: «بيان من المجلس الوطني لقيادة الثورة العراقية حول عزم الحكومة العراقية على تصفية الحركة البرزانية بغداد في ١١ حزيران ١٩٦٣»[٢] وكذلك «بيان مديرية الحركات العسكرية العامة العراقية عن سقوط بارزان في يد قطعات الجيش العراقي، بغداد في ٤ آب ١٩٦٣»[٣]، ومن برقية «تهنئة من القيادة العامة للحرس القومي العراقي الى قطعات الميدان في شمال العراق، بغداد، في ٤ آب ١٩٦٣»[٤] جاء فيه «أن احتلال برزان إن دل على شيء إنما يدل على تصميمنا وعزيمتنا وإرادتنا لأن نحيا سعداء في وطننا العربي... عاش مجلسنا الوطني قائدنا الثوري في معارك الوحدة والحرية والإشتراكية»[٥]. فضلاً عن هدمهم البنية التحتية للمجتمع الكُردي بإفنائهم أكثر من ٤٠٠٠ قرية وقصبة وناحية وقضاء، وقيامهم «بالأنفال» وإبادة مئات آلاف من الكُرد الأبرياء، هذا وعندما استولى «البعث» للمرة الأولى على الحكم في العراق في مطلع العام ١٩٦٣ تحولت سياسة الحكومتين التركية والإيرانية من مساعدة الثورة –الكُردية م.هـ– الى مساعدة الحكومة العراقية على إخمادها... فأرسلتا مراقبين عسكريين الى الموصل وكركوك بمثابة ضباط إرتباط يعطون القيادة العراقية المعلومات عن تحريات الثوار الأكراد[٦]. وبعد سقوط الحكم الأول للبعث في العام ١٩٦٤ جاء في دستور الجمهورية العراقية المؤقت، في ١٩ نيسان ١٩٦٤، في المادة (١٩) «العراقيون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات... ويتعاون المواطنون كافة في الحفاظ على كيان هذا الوطن بما فيهم العرب والأكراد ويقر هذا الدستور حقوقهم القومية ضمن الوحدة العراقية» وتحت ضغط الحركة الوطنية الكُردية أعلن وزير الداخلية العراقي في تصريح له من كركوك «الإعتراف بالقومية الكُردية كحقيقة واقعة، والإلتزام بعدم تعريب الأكراد لا الآن ولا في المستقبل» وفي ضوء هذه الحقائق قامت الحكومة العراقية بإصدار بيان ٢٩ حزيران ١٩٦٦ الذي جاء فيه:

> «اعتراف الحكومة بالقومية الكُردية في الدستور الدائم، بحيث تصبح هناك قوميتان رئيستان هما العرب والأكراد...»[٧].

وعلى أي حال، عند مجيء وعودة حكم البعث ثانية، أصدرت حكومة البعث بيان أو إتفاقية ١١ آذار ١٩٧٠ بين حزب البعث العربي الإشتراكي وبين الحزب الديمقراطي الكُردستاني، وجاء في البند العاشر منه:

١- راجع نديم أحمد ياسين، المسألة الكردية مواقف... ومنجزات... منشورات وزارة الإعلام العراقية، دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد، سنة ١٩٧٠.

٢-٥- أنظر الوثائق العربية، ١٩٦٣، دائرة الدراسات السياسية والإدارة العامة، الجامعة الأمريكية في بيروت.

٦- محمود الدرة، القضية الكردية، ط٢، بيروت ١٩٦٦، ص٤٠٦.

٧- الدكتور قاسم جميل قاسم، ص ٢٢٤-٢٢٦.

«جرى الإتفاق على تعديل الدستور كما يأتي:

١- يتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيسيتين هما القومية العربية والقومية الكُردية، ويقر هذا الدستور حقوق الشعب الكُردي القومية، وحقوق الأقليات كافة، ضمن الوحدة العراقية.

٢- إضافة الفقرة التالية الى المادة الرابعة من الدستور (تكون اللغة الكُردية لغة رسمية الى جانب اللغة العربية في المنطقة الكُردية).

ج- نص البند الثالث عشر على أن (يجرى تعديل قانون المحافظات بشكل يتفق مع مضمون هذا البيان).

د- تطرق نص البند الرابع عشر الى تحديد المنطقة الكُردية «كُردستان» لغرض أن يتم فيها (تعميق وتوسيع ممارسة الشعب الكُردي فيها لمجمل حقوقه القومية ضماناً لتمتعه بالحكم الذاتي).

هـ- أكّد البيان في البند الخامس عشر منه على مشاركة الأكراد في السلطة التشريعية على أساس أن (يساهم الشعب الكُردي في السلطة التشريعية بنسبة سكانه الى سكان العراق».

وبناء على هذه النصوص أكد الدستور المؤقت الذي صدر بقرار مجلس قيادة الثورة رقم ٧٩٢ في ١٦ تموز ١٩٧٠ على الحقوق المشروعة للشعب الكُردي. فقد ورد في الفقرة (ب) من المادة الخامسة منه مايأتي:

«يتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيسيتين هما القومية العربية والقومية الكُردية ويقر هذا الدستور حقوق الشعب الكُردي...»،

كما جاء في الفقرة (ب) من المادة السابعة ما يأتي:

(تكون اللغة الكُردية لغة رسمية الى جانب اللغة العربية في المنطقة الكُردية)[١].

كما وردتْ في الأدبيات السياسية لهذا الحزب حقيقة واقعية واعتراف صادق وتصريح علني حول خطايا الحكم العراقي ووقوفه ضد هذه الحقوق هو:

«إنّ الحكومات الدكتاتورية التي سيطرت على مقاليد الأمور في العراق سعت سعياً خبيثاً لضرب وحدة النضال وعملت على تصعيد إضطهادها للشعب الكُردي مما حدا به الى رفع شعار المقاومة فدخل النضال الكُردي مرحلة هامة هي مرحلة الدفاع عن وجوده القومي وحقوقه القومية»[٢] فضلاً عن هذا: «لقد عانى شعبنا الكُردي في العراق على أيدي الأنظمة الرجعية والشوفينية والسلطات المرتبطة بالإستعمار والإمبريالية الكثير من الإرهاب والإضطهاد القومي»[٣].

١- أنظر التفاصيل في نديم أحمد ياسين، ص٦٦. وعزيز السيد جاسم، القضية الكردية ومنظورات الوحدة الوطنية التقدمية، بغداد، ١٩٧٣.

٢- حول المسألة الكردية وتنفيذ بيان ١١ آذار التاريخي، وزارة الإعلام العراقي، بغداد ١٩٧١، ص١١.

٣- الحكم الذاتي، المسيرة والآفاق، دائرة الاعلام الخارجي، وزارة الثقافة والاعلام، الجمهورية العراقية، بغداد ١٩٨٥، ص٩.

هذا ونأتي هنا ببعض الإعترافات من وثائق الحزب البعث ومنها قول ميشيل عفلق:

«أيها الأخوة، خذوها كلمة خالصة صافية... اننا حريصون على الحرية لجميع البشر، مستعدون للتضحية في سبيل الدفاع عن الحرية في العالم... فكيف لاندافع عن حرية إخوان لنا يعيشون معنا منذ مئات السنين لم يفرق بيننا وبينهم مفرّق».

وجاء في البيان السياسي في المؤتمر القطري السابع لحزب البعث في شباط ١٩٦٩ ما يأتي:

«إنّ حزبنا دائماً يحترم المطامع القومية للشعب الكُردي بحقّ الأكراد في الحفاظ على مقوّماتهم القومية وإعتبارها القاعدة التي تبنى عليها وحدة المصير لنضال القوميتين العربية والكردية».

هذا الآراء والتصريحات والبيانات السياسية والنصوص الدستورية التي مضت عليها عقود، لم تجد لها مكاناً وتطبيقاً في الواقع الفعلي، ولم يكن هناك نظام أو حكومة طبقتها بصورة عكسية أو حرفية مخالفة وزادت عليها بما لم يكن مسبوقاً في ظل أيّ نظام إستعماري أو وطني مثل ما حصل في ظل هذا النظام الدموي الحالي، وربما لايمكن لنظام آخر أن يأتي به مثل ما فعل هذا النظام في هدر وفتك بحقوق الكُرد.

المبحث الثاني

الوحدة الوطنية وتأمين حقوق الكُرد

لست أول ولا آخر من كتب عن هذه الأخوة المباركة العربية والكُردية وغيرها أساسها الدين الإسلامي الحنيف والتاريخ في العيش المشترك معاً ووحدة الوطن التليد، هناك حقيقة غائبة لم يأت الباحثون السياسيون والصحافة العراقية المعارضة وغيرها الى ذكرها وبيانها والتركيز عليها وهي أن دولة العراق لاتمتاز بواقع وحدة العرق والإندماج القومي والديني فمن حيث التعدد الديني نجد هناك المسلمين من السنة والشيعة والعلي إلاهية والإيزدية والكاكائية ومن بين المسيحيين الكاثوليك والارثودكس والكلدان والأرمن، ومن حيث التعدد القومي نجد بأن هناك المواطنين من العرب والكرد والتركمان وغيرهم.

وأما عن التعدد الجغرافي فلدينا جميع التضاريس الجغرافية والمناخية من الجبال الى السهول الى الصحراء والمياه والأنهار وغيرها. ورغم هذا التمايز والتعدد القومي والديني الذي يتصف به العراق – ولحسن الحظ العراق هو الدولة النموذجية في العالم لايعرف الصراع العرقي والقومي والديني بين أبنائها ولم يكن يوماً من الأيام الخلاف بين المواطنين العراقيين رغم طول فترات الحكم الدكتاتورية، ولايزال التضامن الإجتماعي والسلام الأهلي، والإحترام والحب المتبادل بين المواطنين جميعاً هو القاسم المشترك، يظل هذا في الماضي والحاضر وفي المستقبل إن شاء اللّه أبعد ما يكون عن إثارة هذه النزعات، فالخلاف الأساسي والمستمر في التاريخ السياسي العراقي كان ولايزال هو الصراع بين الشعب بجميع طبقاته وفئاته ومنابته وبين الحكم والحاكم والنظام السياسي في الدولة.

هذا ويشكل ضمان وتأمين حقوق الكُرد في العراق أحد الأعمدة الأساسية لنجاح حركة التحرر الوطني العراقي وبناء اللبنة الأولى لنظام سياسي ديمقراطي وتحقيق دولة القانون وسيادة القضاء وحياده، وهي تحتل مكانا بارزاً وهاماً بين القضايا المصيرية لمجتمعنا الناهض بعد كبوته الحالية إن شاء اللّه فهي تؤثر فيها وتتأثر بها، وهي موضوعة على رأس قائمة الكم الهائل من المشاكل الوطنية الداخلية الملحة والمطروحة للحوار والتفاهم والجدل دون المواجهة في جدول أعمال جميع التنظيمات والأحزاب والحركات السياسية العراقية، لأنها حقوق مشروعة تشكل واقعاً موضوعياً ملموساً وحقيقة ناصعة وتفرض نفسها دوماً على الساحة السياسية للحكومات العراقية نظاماً ومعارضة، لها جذور في عمق التاريخ السياسي العراقي، حاولت جميع الحكومات المتعاقبة – الملكية، الجمهورية – وأياً كانت توجهاتها السياسية – القومية، الإشتراكية، اليسارية، الوطنية أو الإسلامية – ومع ذلك وضع حل لضمان وتأمين تلك الحقوق المشروعة يتراوح تارة بين الأخذ، وهو الغالب، بأسلوب عسكرة الحلول الفوقية للمسألة القومية وأستخدمت أبشع وأفضع مظاهر وأساليب العنف الحربي الدموي والفتك الهمجي الجماعي من الإبادة الجماعية والتطهير العرقي وتدمير كُردستان العراق؛ كما هو الحال المؤسف والمؤلم اليوم في وسط وجنوب العراق. وهذا الطريق الدموي العسكري هو الغالب في التعامل

مع هذه الحقوق، وتارة أخرى حاولت مواجهتها عن طريق المفاوضات والمحادثات مع قيادة الحركة الوطنية الكُردية لكن حقيقتها كانت هدنة حربية وسلاماً مؤقتاً ملغوماً بالأعمال الإجرامية والتعسفية والدسائس التخريبية المستمرة وعمدت الى أساليب ملتوية ماكرة لتأجيل أو تسويف ضمانها وتأمينها، ذلك بغية الحفاظ على كيانها السياسي الدكتاتوري والحفاظ على عرش الحاكم وتأمين حقوق حاشيته وزبانيته بدلاً من تأمين حقوق الشعب في الديمقراطية والتعددية الحزبية والسلام الأهلي. وأخيراً قامت ببعض التراجعات في مركزيتها الشديدة والإعتراف في شأن جانب من هذه الحقوق على أساس نظام الحكم الذاتي الداخلي لكن مع عدم الإيمان والثقة به وعدم العمل بتنفيذه وتطبيقه بشكل عادل سليم إنساني.

ونتيجة لفشل أساليب الحل العسكري المزمن، وعدم الإيمان الصادق بالحل السلمي العادل لتأمين الحقوق الكُردية، أختزلت الحقوق الكلية والأهداف الجوهرية للشعب العراقي بجميع قومياته من بناء كيان مستقر وقيام دولة الديمقراطية والقانون الى دمار شامل ومأساة إنسانية في جميع أوجه الحياة وإستمرار حكم الفرد والدكتاتورية، وتعريض العراق ككيان ودولة الى أشد المخاطر ومنها تقييد سيادته الدولية والداخلية وتدمير إقتصاده واضمحلال موارده المالية بحيث أصبح العراق اليوم وللأسف لأبعد أسف أفقر دولة في العالم.

ومن الثابت علماً وعقلاً أن تأمين وضمان التضامن السياسي والعمل الوطني بين الشعبين العربي والكردي والجماعات القومية والدينية الأخرى، وإقامة أمتن وأقوى إتحاد إختياري طوعي حر على أساس من الإختيار الحر السليم المستقبلي والرغبة الواعية والإرادة الذاتية الهادفة للحفاظ على الوحدة الوطنية العراقية شعباً وكياناً، وضمان إستقلال الوطن وسيادته وقراره السياسي، فضلاً عن الإستقرار وتأمين الأمن والنظام العام مع السلام والأمان في الدولة، يتوقف على مصير تأمين الحقوق الكُردية وإنهاء آثار حكم العسكر والبوليس في العراق وبناء دولة القانون والقضاء ذلك لأن الحل السلمي الجذري لها لايرتبط بالتحولات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية في الدولة ويخدم هذا لحل التنمية والتطور والتقدم في هذه الابعاد الضرورية لحياة كل مجتمع حضاري، ولأن أية محاولة للإصلاح الوطني والدستوري في الدولة لابُدّ وأن تصدم بالمسألة الكُردية.

إنّ حل المسائل القومية المعقدة والمزمنة لايتم بإصدار بيان أو مرسوم سياسي ولا عن طريق التشريعات القانونية العسكرية، ولا عن طريق الفتاوى والإجتهادات الشخصية والحزبية بالوسائل البيروقراطية والعلوية وذلك بمعزل عن العمل السياسي المنظم وبعيداً عن الإرادة الشعبية الواعية الملتزمة وبدون تحالف جهوديٍّ سليم بين فصائل وإجتهادات الحركة الوطنية العراقية.

إنّ مصير الحقوق الكُردية يتعلق بمصير الديمقراطية في العراق وإنّ إستمرار حالة الأمن والأمان والسلم والسلام يساعد على إزاحة جميع الأوضاع اللاديمقراطية والدكتاتورية في العراق. الحل الديمقراطي ليس كالحلّ العسكريّ فهو لايأتي بأمرٍ عسكريٍّ فوقيّ وتنفيذٍ فوريّ وبدون جدلٍ ونقاش أو على أساس نفّذْ ثم ناقِش، وفي الأخير لايكون هناك نقاشٌ ولا حلّ. بل الحلّ الديمقراطيّ يستلزم

التثقيف الشعبي والتربية الجماهيرية بحقوقها وواجباتها ومشاكلها مصرفة ماضيها وحاضرها ومواجهة مستقبلها بإرادتها الحرة فهذه هي أولى الواجبات وإلتزامات الأحزاب والتنظيمات والحركات السياسية الوطنية إذ عليها بغية بقائها أو إستمرارها تثقيف أعضائها وأنصارها ومريديها وأصدقائها بالعامل النفسي والفكري وتثقيفها بروح التآخي القومي والمساواة القومية والسلام والتكافل الإجتماعي وإحترام وتأييد إرادة حق تقرير المصير القومي والحقوق القومية المشروعة لكل قومية، ومحاربة كل أشكال التفرقة والتمييز القومي والتعصب العنصري ومظاهر الأكثرية والأقلية والأيديولوجية القومية العنصرية وإزالة جميع عناصر وعوامل الشكوكية والحساسيات القومية والعنصرية، بل العمل والعمل الدائب لأجل ترسيخ مباديء السلم والأمان والثقة المتبادلة والطمأنينة وحسن النية في العلاقات الوطنية.

لا خير ولا أمل ولا هو من العقل السياسي أن يتصدى الفكر السياسي الإسلامي والفكر القومي والوطني في العراق لمطامح وآمال الكُرد من حيث ربط الأماني والآمال الكُردية بالأحلام الصهيونية أو ربطها بالقضايا الواهية، منها الإنفصال أو التقسيم، بل يؤدي هذا التفكير السيء الى بذر التفرقة بين المسلمين وإضعاف تيار الحركة القومية العربية وإعاقة سيرها، فضلاً عن تعريض الإستقلال الوطني والسلام والأمن للأخطار المدمرة.

يدعونا الحق الظاهر والباطن والعدل الدائم أن ننظر في أمورنا وقضايانا بأنفسنا وأن نحل التناقضات في مجتمعنا بإرادتنا الحرة وعلى أسس سليمة وسلمية قوية وأن لانسمح للقوى الأجنبية والإقليمية من إستغلالنا وإستثمار مصائبنا ومشاكلنا أو مكاسبنا وخيراتنا لمصالحها الذاتية وأن لاندعوها الى التغلغل فينا بدعوى الدفاع عنّا.

لا جديد في القول أن كثيراً من أزماتنا الداخلية هي تراكمات لمشكلات لم يتم التعامل معها عند ظهورها بأسلوب الدراسة والتحليل والتخطيط بل كانت تعالج بأساليب خاطئة وبالمسكنات المؤقتة مما جعلها تتفاقم وتتنوع وتتعقد، بحيث أصبح كُلٌّ منها يصب في الآخر وهكذا تفاقمت وتضخمت المشاكل في بلدنا بشكل لم يسبق له مثيل في تاريخنا القديم والمعاصر. لذا نرى أن مواجهة هذه المشكلات بالعقل السياسي الإنساني ووفق تخطيط شامل ومنهج عملي، من حيث تقويم أسبابها وأسلوب حلها والقضاء على آثارها. وعلينا وضع جميع الإمكانيات والطاقات وأن لانحرم الجماهير العراقية من فرص الرؤية الواقعية لها، وحتى تشارك مشاركة فعلية إيجابية في تدبير وسائل الخلاص من المعاناة والدمار بحساب علمي منضبط وبأسلوب حضاري دون الدخول في المتاهات السياسية والحزبية والمصالح الضيقة وذلك في خدمة عملية الهجوم على هذه المشاكل وآثارها، هو الطريق الوحيد الذي يمكن وضع حد للتدهور المستمر والمزمن في حياة بلدنا وشعبنا.

إنّ الوقت يمر، والزمن يجري، ونحن لازلنا في مكاننا نتراشق بكلمات وتعابير بالية عفى عليها الزمن ونسد آذاننا عن الآراء الأخرى، نتخاصم ونتباعد والأمور والقضايا الملحة للحل باقية على حالها بل هي تسوء بسبب ما قد يجيء الينا في مستقبل أيامنا القريبة من متغيرات نشارك – في

صنعـها أو يفرضـه الحكم الدكتاتوري أو ترفض بحكم مـوازين القوى الدوليـة والإقليميـة، هذا وفي خضـمّ هذه الأحداث الملتـهبـة كسـرتْ الحركة الوطنية الكُردية الطوق على عنق الحقوق الكُردية في العراق، ووضعت حلاً عصرياً مدنياً وأسلوباً حضارياً لضمـانها وتأمينها وهي إعلانها وتطبيقها للحل الفيدرالي في كُردستان وغداً في العراق إن شاء الله – والى الفيدرالية والديمقراطية للعراق.

المبحث الثالث

أزمة الحكم في العراق والديمقراطية

نبهنا الأستاذ الراحل عبدالرحيم شريف قبل ما يقارب نصف القرن الى أزمة الحكم في العراق وبالشكل الآتي:

«بماذا نعلل أزمة الحكم في العراق اليوم، هذه الأزمة التي مظاهرها، ما يزخر به حاضرنا من إنتفاضات ووثبات وتحفز مستمر للإنتفاض والوثوب من جهة، ومن جهة أخرى ما نجد من إغراق في أعمال القمع وإنحراف في تطبيق القوانين وتوسل بالقوانين الإستثنائية ولجوء الى الاحكام العرفية بين حين وآخر»[1].

بمعنى، تؤكد أحداث التاريخ السياسي العراقي الحديث أن الأزمة أو المعضلة الحقيقية التي تولد جميع أشكال عدم الإستقرار السياسي، وغياب النظام والأمن العام والسكينة العاملة، فضلاً عن التخلف في جميع المرافق العامة للدولة، وإنهيار الإقتصاد الوطني وسلب ثروة الوطن والمواطن وغيره يتصل أو من نتاج نظام الحكم في العراق، فأية مسألة سياسية وإجتماعية لابد وأن تكون لها أوليات ومقدمات فإذا أردنا الكشف عن البدايات الحقيقية لسوء شكل نظام الحكم في العراق فإن الأمر يقودنا الى القول بأن السبب الحقيقي وراء هذا السوء هو النظام المركزي المتخلف الذي ولدت عنه هذه الأزمة المزمنة للديمقراطية والتي يعيشها العراق منذ تأسيسه سنة ١٩٢٠ وحتى الآن، وأعتقد مهما كانت الظروف الدولية والداخلية عند تأسيس الدولة العراقية وفي مسيرة تطورها وتاريخها، وأياً كانت الضغوط والمبررات الظروفية الأخرى فإنها لايمكن أن تصل الى حد التضحية بمبدأ الديمقراطية الذي هو صمام الأمان الحقيقي للإستقرار السياسي في الدولة.

فإذا أخذنا من بين الأسس الرئيسية لمبدأ الديمقراطية، من الحرية السياسية، والمعارضة السياسية السليمة للحكم، وكون مصالح الشعب هي المعيار في إتخاذ القرارات، نلاحظ انه بالنسبة للحرية السياسية التي من أسهل مقوماتها القبول بالتعدد «تعدد الأحزاب والآراء ووجهات النظر»، نجد انه ليس هناك في العراق حزب ذو ثقل سياسي –صوري– ماعدا حزب البعث العربي الإشتراكي والغريب أنّ الشعب العربي في العراق الذي تصل نسبته الى أكثر من ٧٠٪ من سكان العراق لايمثّله في الحياة السياسية إلاّ حزبٌ واحدٌ معتَرَف به قانوناً وهو حزب البعث العربي الإشتراكي، أما الشعب الكُردي في العراق الذي تصل نسبته الى ٣٠٪ من السكان فيمثله ثلاثة تنظيمات سياسية – صورية– معترف بها قانوناً وهي الحزب الديمقراطي الكُردستاني، والحزب الثوري الكُردستاني، وحركة الثوريين الأكراد، وتعتبر جميع هذه التنظيمات السياسية الشكلية أجنحة منشقة من الحزب الديمقراطي الكُردستاني (الأصل). والأساس الثاني للديمقراطية (وجود المعارضة) وهو نتيجة للأول، لأن فكرة التعدد تستلزم قدرة المعارضة في أن تعمل في جو ديمقراطي سليم، وهذا ما يفتقده النظام

١- الأستاذ الراحل عبدالرحيم شريف، النظرية العلمية للدولة، بحث قدمه لنقابة المحامين في عام ١٩٥٤، الثقافة الجديدة.

السياسي في العراق، فهناك قضايا هامة تمّ التعامل معها بعيداً عن الشعب مثل صدور بيان ١١ آذار ١٩٧٠، وقرار تأميم البترول ١٩٧٢ وعقد إتفاقية الجزائر ١٩٧٥ والتي بموجبها تحسنت العلاقات بين البلدين (العراق وإيران) وكذلك إلغاء تلك الإتفاقية وإعلان الحرب مع إيران سنة ١٩٨٠ وإعلان الحرب أو عند غزو الكويت، وعقد إتفاقيات وقف إطلاق النار مع الحلفاء وغيرها ١٩٩٠-١٩٩١، وإذا أخذنا الأساس الثالث وهو أن تكون مصالح الأغلبية هي المقياس النهائي للعمل السياسي في الدولة. فلاشكّ أن السلطة السياسية في العراق بذلت جهوداً لتحقيق أوجه مختلفة من التنمية الإجتماعية (الصحة ومحو الأمية) والإقتصادية (التأميم) أو العمرانية (الإسكان، والطرق) وغيرها. لكن واقع الأمر يؤكد أن كل هذه الأشكال من التنمية وغيرها كانت تنمية فوقية ودون مستوى قدرات العراق المالية والبشرية وطموح الشعب.

هذا وأن الأمر في إعتقادنا لاينحصر في وجود مظاهر ديمقراطية، مثل وجود المجلس الوطني، وإجراء الإنتخابات، ووجود المؤسسات الإجتماعية والتنظيمات (عمالية وفلاحية وطلابية) بل لابُدّ من الإنتقال من ما يُسمّى بالشرعية الثورية الى الشرعية القانونية، حيث لايزال العراق يعيش في ظل الشرعية الثورية المزيفة، منذ قيام الثورة سنة ١٩٥٨ وحتى يومنا هذا في عام ٢٠٠٢.

ثم لابد من إيجاد نظام برلماني سليم وما يستتبعه من قيام حكومة مسؤولة أمام البرلمان، وإعلان دستور دائم ينظم السلطات الثلاث، ويحصر سلطة رئيس الجمهورية في دائرة ضيقة ويجعل من الشعب (وليس الرئيس) مصدر السلطات ويسمح بالمعارضة السياسية الجادة، فضلاً عن أن يتضمن نصوصاً تقضي بضمان الحقوق السياسية للقوميات والجماعات المتباينة في الدولة والتقيّد التام بإحترام وضمان الحقوق والحريات الأساسية للإنسان. ولكن لكي لايتعرض الدستور للإنتهاك فلابد من النص على عدم جواز تعديله أو إمكان ذلك ولكن بشروط مشددة وكذلك فرض رقابة على دستورية القوانين يجب العلم تماماً، وأما تأثير أزمة الحكم في العراق على حقوق الكُرد وإدراك هذه الحقيقة التالية بأن اللجوء الى تطبيق مبدأ الديمقراطية وإحترام إرادة الشعب عن طريق الأخذ بقاعدة الأكثرية من غير شكّ هي مباديء انسانية وسياسية وقانونية عامة، بيد أنه يجب أيضاً عدم إغفال وإهمال حقيقة هامة أخرى مفادها أن هذه المباديء السامية تنتج آثارها الإيجابية من حيث تأمينها وحفاظها على الحقوق والحريات الأساسية للإنسان في الدولة، بمعنى أنّ في الدولة ذات القومية الواحدة يكون الإعتماد على قضية الأكثرية، والأقلية السياسية الحزبية تكون في الدولة التي تتميز مجتمعاتها بعامل التكامل والإندماج القومي والتي لاتشتكي من الصراع والتمايز القومي. فالأمر يختلف تماماً من دولة القومية الواحدة الى دولة متعددة القوميات والجماعات العرقية، بيت القصيد هنا أن الأخذ بتلك المباديء العامة وتطبيقها بحذافير نصوصها وتعليماتها في الدولة متعددة القوميات وإعطاء كل الحق للقومية الغالبة عددياً وعدم مشاركة القومية الصغيرة العدد لكونها غير رابحة عددياً ونظراً لفقدان أملها في أن تتحول يوماً الى أكثرية عددية في الدولة تبقى خاسرة ومهضومة الحقوق والإمتيازات. وهذه هي ليست حصيلة الدكتاتورية وحكم الأقلية وغياب إرادة الشعب بل هي نتاج مبدأ

الديمقراطية والإلتزام بقاعدة إرادة الشعب وحكم الأكثرية، ولكن السؤال أية أكثرية وأمام أية أقلية هل يمكن القول أن الأمر في هذا السياق هو ديمقراطي وهو يؤدي الى عزل الأقلية في شكل دائم وثابت، ونأتي هنا بأمثلة تطبيقية من خلالها يتضح مدى الغبن والحيف اللاحق بالقومية الصغيرة عند تطبيق هذا الشكل من الديمقراطية والإعتماد على مبدأ إحترام إرادة الشعب.

بالنسبة لتطبيق اللغة التركمانية، وبإعتبار اللغة هي من الحقوق القومية والشرعية الثابتة لكل جماعة قومية مميزة، هل يجوز لتقرير وتطبيق هذا الحق اللجوء الى الإستفتاء الشعبي وفرز الأصوات في منطقة كُردستان للإعتراف بهذا الحق المشروع؟

أو بالنسبة لتطبيق اللغة الكُردية، هل من العقل والمنطق إستفتاء أهل الجنوب بشأنه أم يجب أن يطمئن الناس المعنيون بالحق ذاته ويتمتعوا بحق حريتهم في التعبير والرأي في حقهم، ثم أن الأقلية هنا إذا كان القصد منها الكُرد، فهي ليست أقلية عددية، بل هي تمثل مجموعة قومية ضمن مجموعة قومية غالبة عددياً، وعلى هذا الأساس تحدد العلاقة بين الطرفين هل هي علاقة طرف مشارك وعامل فعال في بنائها ووظيفتها أم هي علاقة خاضع وتابع مرؤوس. معيار الديمقراطية وصدق تطبيقه يتوقف أساساً على سيادة القانون وإستقلال القضاء وحياده. والثابت لم يشهد العراق منذ تأسيسه وحتى اليوم بإستثناء سنوات قليلة في الحكم الملكي ١٩٢١–١٩٥٨ نظاماً شبه ديمقراطي بل شهد بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ ثلاثة أنظمة جمهورية عسكرية دكتاتورية ١٩٥٨–١٩٦٣، ١٩٦٣–١٩٦٨، ١٩٦٨ حتى اليوم. جاءت جميعها الى دست الحكم بالإنقلابات العسكرية الدموية ولم يشارك الشعب العراقي في بناء أو اسقاط احداها، الشعب في وادٍ والسلطة والقوة والدولة والإعلام في وادٍ آخر. الشعب العراقي بتاريخه الحضاري وتضامنه الإجتماعي بعيد عن الصراع والعنف. إنّ مسؤولية العنف والتمرد في المجتمع العراقي تاريخياً تتحملها السلطة العامة في الدولة وليست الدولة ذاتها. هذا الشعب البريء عاش تاريخاً مظلماً وسلم جهوده، أو إستولى على جهوده، للقوى العسكرية والدكتاتورية التي كانت تتحدث تارة «بالديمقراطية الموجهة» وتارة أخرى «بالإشتراكية الرشيدة» أو «الإشتراكية العربية». وثم وصل الحديث، ورفع شعار الوحدة، الحرية، الإشتراكية وعاش هذا الشعب في ظله أكثر من ربع قرن ولم يحصل على إحداها. لم يحصد من هذه الأهداف المشروعة إلا التفرقة والتشتيت وبناء السور والحصن مقابل الوحدة، الدكتاتورية والحكم البوليسي مقابل الحرية، الفقر والدمار والضياع مقابل الإشتراكية، الحرب والعدوان الدولي والداخلي في مواجهة الأمن والسلام والطمأنينة. تجربة بائسة يائسة هذا ما حدث بالأمس في تاريخ العراق السياسي المعاصر من يضمن أنّ ما حدث في الماضي لن يحدث في الحاضر والمستقبل، وأصاب الدكتور غسان سلامة الحقيقة بقوله «فلا الاخوان عارف، ولا حزب البعث استطاعوا أن يخطوا خطوة حتى يستطيع الشعب العراقي من الوصول الى حقه في التمتع بالحياة في أمان وسلام (وحده)[١] تحليل وضعه السياسي وأن يقوم بتقييم أفعال ونتائج وإنجازات التنظيمات والجبهات الحزبية والمؤتمرات الدورية للمعارضة الوطنية

١- الدكتور غسان سلامة، المجتمع والدولة في المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص٣٩.

التي تزعم وتنادي بالديمقراطية مدى صحة إلتزامها وتبنيها لفكرة الديمقراطية وهل قيادتها مقتنعة حقاً بالحقوق المشروعة للجماهير، المؤسف والمؤلم هو في حياته ولم يجرب حظه في إسقاط الحكم الدكتاتوري بإرادة شعبية بإستثناء إندلاع إنتفاضة جماهيرية في آذار ١٩٩١، ومعنى ذلك أن الشعب العراقي ضمان للديمقراطية والسلام إلاّ أنّه كما يقول الأستاذ يوسف نور عوض عن حال المعارضة السياسية السودانية، فهو قول ينطبق أكثر من الإنطباق التام على المعارضة العراقية، إنّه «بإنتصار الشعب السوداني سقوط النظام الحالي كي تبدأ دورة الديمقراطية من جديد –هذه الدورة تفقدها الشعب العراقي منذ عام ١٩٥٨م.هـ– بنفس أسلوبها القديم ضياع للوقت والجهد... وما لم تدرك هذه الأحزاب أنّ واجبها أنْ تستجيب لضرورات العصر بتطوير آليتها وتوجهاتها فلن تصبح مؤهلة لقيادة العمل السياسي، ولكن هذه الأحزاب تدرك أن الإصلاح يعني القضاء على بنية القيادة التقليدية. فهل تستطيع الأحزاب أن تفعل ذلك؟»[١]

ان قضية الإلتزام واللجوء الى هذه المباديء المشروعة كآليات وأدوات لتطبيق الديمقراطية، ومبدأ الديمقراطية ذاته كما بيّنا مراراً وتكراراً يعتبر وسيلة وآلة لغرض الوصول الى الغاية الأساسية وهي السلم والإستقرار والأمان وأن يكون الحاكم في خدمة الشعب وليس العكس، لذا فالديمقراطية ذاتها ذات مادة هلامية غير واضحة المعاني والمباني تحتاج الى تحديد وتقييم. إنّ الديمقراطية والإدارة السليمة للحكم التي نتشدق بها اليوم، ليست تنحصر في شكل مؤسسات الدولة ووجودها ولاتتحقق في مشاركة الأحزاب في التنظيمات السياسية كالجبهات والتحالفات ولاتلمس مزاياها وجود بناية البرلمان أو المجلس الوطني أو الأمة وإجراء الإنتخابات الدورية. أو الإستفتاء الشعبي. بهذه الهياكل البنائية المجردة والأدوات المصنوعة صناعة والمشاعر الجياشة لاتتحقق الديمقراطية والتعددية السياسية وحرية المواطن في الأمان والسلام، أكرر القول المسألة وما فيها ليست (الشكل) بل هي (موضوع) ومادي ومحسوس، ينحصر أولاً بمدى حضور ووضوح فكرة الديمقراطية في أذهاننا وهي في الأساس مسألة نفسية يؤخذ بها كأسلوب لتنظيم المجتمع، ثم تطبيق الديمقراطية ينحصر بحقيقة الدور الذي تؤديه تلك الأشكال والمؤسسات الدستورية والسياسية وطبيعة علاقة السلطة السياسية بها.

وأخيراً فهم وثقافة الديمقراطية هو صمام الأمان لمنع تحريف وتسويف معناها ومغزاها كما حصل في كثير من دول العالم التي سمّت نفسها بالديمقراطية والإشتراكية، ولنا مثال حي على ذلك. معلوم للجميع أنّ عودة ما يسمى بالديمقراطية في يوغسلافيا ساهمت في إحياء بذور التفرقة والشقاق بين صربيا وكرواتيا، وفي هذا يذكر مفكر سياسي معروف في سلوفينيا «أن النظام الديمقراطي قد ولّد العنف المأثور عن الدولتين، وهما اليوم بين نكسة المرض ووعكة الشفاء»[٢]، اللهم قنا شر هذا النوع من الديمقراطية. وحقاً قيل «كم من الجرائم ترتكب بإسم الدفاع عن حقوق الشعب أو مصالحه».

١- يوسف نور عوض، هل يستطيع السودان أن ينشيء نظاماً ديمقراطياً، الحياة، العدد ١١٠٤٩ في ١٤ أيار ١٩٩٣.
٢- فؤاد شاكر، يوغسلافيا من دولة وحّدتها القوة الى دولايات مزقتها الحرب، مجلة الصياد، ٢٠٢٧، السنة ٤، في ٩-١٥ نيسان ١٩٩٨.